

قواعد وضوابط صرف حافز تطوير التعليم وأنصبة المعلمين بالأزهر الشريف

تقرير مفصل وشامل استناداً للقرارات والتعليمات التنظيمية والبيانات المعتمدة

المرجع التنظيمي: منشور رقم (8) لسنة 2023م الصادر عن رئاسة قطاع المعاهد الأزهرية بشأن ضوابط صرف حافز منظومة التعليم الجديدة للعام الدراسي 2023/2024م، وبيانات نصاب المعلمين وفقاً للقانون 156 وللأعوام الدراسية 2023/2024م حتى 2025/2026م.

أولاً: النصاب الأسبوعي والشهري للمعلمين مستحقّي الحافز

يُصرف حافز تطوير منظومة التعليم الجديد لمعلمي مرحلة رياض الأطفال والصف الأول حتى الصف السادس الابتدائي للعام الدراسي 2023/2024م بحد أقصى (800) ثمانمائة جنيه شهرياً، بشرط أداء النصاب كاملاً. ويتحدد النصاب الشهري للحصص والفترات بناءً على المسمى على الكادر على النحو التالي:

- **معلم مساعد / معلم:** يكون النصاب الشهري المطلوب 96 حصة (أو ما يعادل 64 فترة).
- **معلم أول:** يكون النصاب الشهري المطلوب 88 حصة (أو ما يعادل 59 فترة).
- **معلم أول أ:** يكون النصاب الشهري المطلوب 80 حصة (أو ما يعادل 54 فترة).
- **معلم خبير:** يكون النصاب الشهري المطلوب 72 حصة (أو ما يعادل 48 فترة).
- **كبير معلمين:** يكون النصاب الشهري المطلوب 64 حصة (أو ما يعادل 43 فترة).

ثانياً: آلية حساب قيمة الحافز في حالة عدم استكمال النصاب

في حالة عدم أداء المعلم لنصابه كاملاً، يتم حساب المستحق فعلياً وفقاً للمعادلة التالية:

$$\text{قيمة المستحق} = (800 \div \text{النصاب الشهري للفترة أو الحصة}) \times \text{عدد الحصص أو الفترات المؤداة فعلياً}$$

مثال توضيحي:

معلم أدى (50) حصة شهرياً وكان نصابه الشهري المطلوب (96) حصة، تكون قيمة المستحق كالتالي:
قيمة المستحق = $(800 \div 96) \times 50 = 416.6$ جنيه علماً بأن متوسط زمن الحصة (40) دقيقة.

ثالثاً: ضوابط وقواعد صرف الحافز لفئات التوجيه والإدارة

- **الموجهون المشاركون في المنظومة:** يشترط أن يكون على رأس العمل أو منتدباً، وأن يحقق النصاب المقرر للإشراف وهو (30) معلماً، بشرط تنفيذ (40) زيارة شهرية متخصصة (بحيث لا تزيد عن زيارتين في اليوم الواحد سواء داخل معهد واحد أو أكثر). وفي حال عدم تحقق العدد يصرف الحافز وفق معادلة: قيمة المستحق = $(800 \div 40) \times \text{عدد الزيارات الفعلية}$.
- **الموجه الأول بالمنطقة والإدارة التعليمية:** يُشترط تنفيذ الخطة المعتمدة من الموجه العام شهرياً، ويُحدد المستحق بناءً على تقرير الموجه العام بحد أقصى (800) جنيه.
- **الموجه العام:** الالتزام بتنفيذ الخطة الموضوعية للتعليم الجديد، ويتم تحديد النسبة بحد أقصى (800) جنيه بناءً على تقرير مدير عام المواد الثقافية بالمنطقة.
- **مديرو مرحلة رياض الأطفال بالمناطق الأزهرية:** يُصرف بحد أقصى (800) جنيه شهرياً عن عدد الزيارات الصفية الفعلية (بما لا يقل عن 20 زيارة شهرياً) بناءً على تقرير الموجه العام.
- **شيوخ ووكلاء المعاهد الأزهرية بالمرحلة الابتدائية:** يُدرج شيوخ ووكلاء المعاهد الابتدائية ضمن مستحقي الصرف بشرط الالتزام بعدم تجاوز الاعتمادات المخصصة ودون صرف بأثر رجعي، مع عدم المساس بالقيم التي تحصل عليها باقي الفئات.

رابعاً: أحكام عامة وضوابط الحضور والغياب

- **الامتحانات:** تُعتبر أيام الانتداب للامتحانات (الملاحظة والتصحيح وغيرها) أيام عمل فعلية تُحسب وفقاً لما تم في الشهر السابق (حصص - فترات - زيارات).
- **الإجازات المرضية:** وفقاً للقرار رقم 259 لسنة 1995م والإجازات الرسمية وإجازة نصف العام تُعتبر أيام عمل فعلية وتُحسب وفقاً للبند السابق.
- **إجازة الوضع:** يُصرف الحافز خلال هذه المدة وفقاً لمتوسط آخر أربعة أشهر للحالة الحاكمة قبل الإجازة.
- يُلغى كل ما يخالف ذلك مع عدم جواز الصرف لأي فئة خلاف الفئات الواردة بهذا المنشور.

خامساً: بيان أنصبة المعلمين حسب الكادر والمرحلة التعليمية

وفقاً لأحكام القانون 156 وللأعوام الدراسية المعتمدة (بما فيها 2024/2025م و2025/2026م)، يتم تحديد أنصبة المعلمين الأسبوعية عبر المراحل المختلفة كالتالي (علماً بأن الفترة الدراسية في المرحلة الابتدائية تعادل حصة ونصف):

- **معلم مساعد ومعلم:** 24 حصة (أو 16 فترة) للمرحلة الابتدائية، و21 حصة للمرحلة الإعدادية، و18 حصة للمرحلة الثانوية، و19 حصة لمرحلة الإعدادي-الثانوي.
- **معلم أول:** 22 حصة (أو 15 فترة) للمرحلة الابتدائية، و19 حصة للمرحلة الإعدادية، و17 حصة للمرحلة الثانوية، و18 حصة لمرحلة الإعدادي-الثانوي.

- **معلم أول أ:** 20 حصة (أو 13.5 فترة) للمرحلة الابتدائية، و18 حصة للمرحلة الإعدادية، و16 حصة للمرحلة الثانوية، و17 حصة لمرحلة الإعدادي-الثانوي.
- **معلم خبير:** 18 حصة (أو 12 فترة) للمرحلة الابتدائية، و17 حصة للمرحلة الإعدادية، و16 حصة للمرحلة الثانوية، و16 حصة لمرحلة الإعدادي-الثانوي.
- **كبير معلمين:** 16 حصة (أو 10.5 فترة) للمرحلة الابتدائية، و15 حصة للمرحلة الإعدادية، و14 حصة للمرحلة الثانوية، و14 حصة لمرحلة الإعدادي-الثانوي.

سادساً: استثمار ونموذج استحقاق الحافز الشهري (الاستثمار الرسمية)

- تتضمن الإجراءات التنفيذية تعبئة "جدول النصاب واستحقاق حافز التدريس للمعلمين المستوفين شروط الصرف" الصادر عن الإدارة المركزية لمعاهد الشرقية / الأظهر الشريف، والتي تشتمل على البيانات التالية:
- بيانات المعلم الأساسية: الاسم، المادة، المرحلة التعليمية، المعهد، رقم السجل، النصاب الشهري (حصص/ فترات).
 - جدول تفصيلي توزيع الحصص والفترات الأسبوعية والتفريغ الشهري.
 - إقرار وتوقعات الاعتماد من: مراقب الجدول، شيخ المعهد، مدير الإدارة، موجه المادة، مدير المرحلة، ووكيل الوزارة.

تم إعداد وتجميع هذا التقرير بناءً على المنشورات الرسمية الصادرة عن رئاسة قطاع المعاهد الأزهرية والإدارات المركزية التابعة لها.